

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥١٩ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق :

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢٢٩ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء مأمورية شهر وتوثيق السادات :

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ :

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد مدينة السادات) - قسم شرطة مدينة السادات - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشبين الكوم ويكون مقره شارع عمرو بن العاص - الحي الأول - مدينة السادات - محافظة المنوفية - ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية شهر وتوثيق السادات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار / عمر مروان